

تفسير الصافي

(92) عليه وآله وسلم فأخبرته بذلك وبكت فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاجتمع الناس فقال ما بال أقوام يزعمون أن قرابتي لا تنفع لو قد قمت المقام المحمود لشفعت في خارجكم لا يسألني اليوم أحد من أبوه إلا أخبرته. فقام إليه رجل فقال من أبي يا رسول الله؟ فقال أبوك غير الذي تدعى له أبوك فلان بن فلان فقام آخر فقال من أبي يا رسول الله قال أبوك الذي تدعى له ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بال الذي يزعم أن قرابتي لا تنفع لا يسألني عن أبيه فقام إليه عمر فقال له أعوذ بالله يا رسول الله من غضب الله وعرض رسول الله عني عفا الله عنك فأنزل الله يا أيها الذين آمنوا الآيات عفا الله عنها قيل استئناف أي عفا الله عما سلف من مسألتكم فلا تعودوا إلى مثلها وقيل بل صفة أخرى أي عن أشياء عفا الله عنها ولم يكلف بها وكف عن ذكرها ويؤيده قول أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه إن الله افترض عليكم فرائض فلا تضيعوها وحد لكم حدودا فلا تعتدوها ونهاكم عن أشياء فلا تنتهكوها (1) وسكت لكم عن أشياء ولم يدعها نسيانا فلا تتكلفوها والله غفور حلیم لا يعاجلكم بعقوبة ما يفرط منكم ويعفو عن كثير. (102) قد سألتها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين حيث لم يأتمروا ووجدوا. (103) ما جعل الله ما شرع الله من بحيرة ولا سائبة (2) ولا وصيلة ولا حام في المعاني عن الصادق أن أهل الجاهلية كانوا إذا ولدت الناقة ولدين من بطن واحد قالوا وصلت فلا يستحلون ذبحها ولا أكلها وإذا ولدت عسرا جعلوها سائبة ولا يستحلون طهرها ولا أكلها والحام فحل الابل لم يكونوا يستحلون فأنزل الله عز وجل إنه لم يحرم شيئا من ذلك قال وقد روي أن البحيرة الناقة إذا أنتجت خمسة أبطن فإن كان _____ (1) نهكت من الطعام بالغت في أكله يقال أنهك من هذا الطعام وكذلك أنهك عرضه أي بالغ في شتمه. (2) السائبة المهملة والعبد يعتق على أن لا ولاء له والبعير يدرك نتاج نتاجه فيسيب أي يترك لا يركب والناقة كانت تسيب في الجاهلية لنذر ونحوه أو كانت إذا ولدت عشرة أبطن كلهن اناث سيب.